بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتتیحادی

العدد: ١٤٩/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـــ المدعي ـــ/ اركان مصنح مسعود .

المميز عليه ـــ المدعى عليه ـــ/ نقيب المحامين / اضافة لوظيفته

الادعاء

ادعى المدعي (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري بأنه سبق وان قدم طلب مساعدة مالية في الشهر الرابع عن طريق غرفة محامي الفلوجة وقد تم ارسال الطلب الى نقابة المحامين وقامت النقابة بدورها بصرف مبلغ قدره (٥٠٠،٠٠٠) خمسمائة الف دينار ، ثم تراجعت النقابة عن صرف المبلغ المذكور وقيدته ايراداً لخزينة الدولة بحجة عدم قيام احد بمراجعة النقابة لاستلام المبلغ ، وقد قام بأخذ الطلب الى وكيل النقيب الذي همش بصرف مبلغ (٥٠٠،٠٠٠) خمسمائة الف دينار وبعدها قال له امين الصندوق (أبق هذا الطلب امامي لغرض عرضه على نقيب المحامين فور عودته من الخارج عسى ان يجعله مليون دينار) ، وبعد عودة النقيب لم تتم الموافقة على صرف مبلغ المليون دينار ولا على مبلغ الـــ خمسمائة الف دينار ، وان قرار النقابة لا يتجزأ وتراجعها عن قرارها غير صحيح للأسباب التي اوردها في عريضة دعواه . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٦ طالباً الحكم له بمبلغ المساعدة المالية البالغة (٥٠٠،٠٠٠) خمسمائة الف دينار وجميع الحقوق التي تتعلق بها ، ونتيجة المرافعة الغيابية العلنية قررت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣ وبعد الاضبارة المرقمة (٢٧٤/ق/٢٠١٢) حكماً يقضي برد دعوى المدعي . طعن المدعي (المميز) بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة في ٢٠١٢/٩/١٣ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٤٩/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب الواردة فيه . ذلك لان محكمة القضاء الاداري غير مختصة بنظر هذه الدعوى لان نقابة المحامين من النقابات المهنية وليست من دوائر الدولة او القطاع العام (الذي حل محل القطاع الاشتراكي) المنصوص عليها في الفقرة (ثانياً/د) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ ولان القرارات الادارية التي يجوز الطعن بها امام المحكمة هي التي يصدرها الموظفين والهيئات في دوائر الدولة والقطاع العام . وان الاعتراضات التمييزية لا اساس لها من القانون وعليه قرر تصديق الحكم المميز ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/١١/٢٦ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

م. المداوي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا - العراق - بغداد - حي الحارثية - موقع ساحة بغداد
هاتف - ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني